

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقمع التدليس والغش وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وبعد موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الصحة والسكان ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة برئاسة السيد الدكتور رئيس الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ،
وعضوية متخصصين على مستوى عالٍ يمثلون الجهات الآتية :

- ١ - مصلحة الرقابة الصناعية .
- ٢ - مصلحة الكيمياء .
- ٣ - المجلس الوطنى للاعتماد .
- ٤ - ممثل عن الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .
- ٥ - ممثل عن وزارة الصحة والسكان يختاره وزير الصحة والسكان .
- ٦ - ممثل عن مصنع لاكتو مصر .

ويضم للجنة اثنان من الخبراء المتخصصين فى الزيوت واللبان الأطفال
تختارهما هيئة المواصفات والجودة من اللجان القومية للمواصفات .

(المادة الثانية)

تكون مهمة اللجنة على النحو الآتى :

- ١ - تحديد أسباب مشكلة تزنج ألبان الأطفال (بيبي زان واحد) بعد إنتاجها .
- ٢ - الحلول المقترحة لتلافى حدوث مشكلة التزنج مستقبلاً .

(المادة الثالثة)

تعرض اللجنة تقريراً بنتيجة أعمالها علينا .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٣/٢/٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

م. رشيد محمد رشيد